

بسم الله الرحمن الرحيم

كتاب المساجد وھواض الصلاة من صحيح الإمام مسلم

الدرس الثاني عشر بعد المائة: من كتاب المساجد وھواض الصلاة من صحيح الإمام مسلم

39 - باب وقت العشاء وتأخيرها

219 - (638) حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، كِلَاهُمَا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرِ، ح قَالَ: وَحَدَّثَنِي هَارُونَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ح قَالَ: وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَالْفَاظِمُ مِتْقَانِي، قَالُوا جَمِيعًا: عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْمَغِيرَةُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أُمِّ كَلثُومِ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ:

أَعْتَمَرَ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ لَيْلَةٍ حَتَّى ذَهَبَ عَامَةٌ اللَّيْلِ، وَحَتَّى نَامَ أَهْلُ
الْمَسْجِدِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى، فَقَالَ: «إِنَّهُ لَوْ قَتَلَهَا لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي» وَفِي حَدِيثِ عَبْدِ
الرِّزَاقِ: «لَوْلَا أَنْ يَشَقَّ عَلَيَّ أُمَّتِي»

220 - (639) وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ
زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ نَافِعٍ، عَنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: مَكَّثْنَا ذَاتَ
لَيْلَةٍ نَنْتَظِرُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا حِينَ
ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، أَوْ بَعْدَهُ، فَلَا نَدْرِي أَشَيْءَ شَغَلَهُ فِي أَهْلِهِ، أَوْ غَيْرَ ذَلِكَ، فَقَالَ حِينَ خَرَجَ:
«إِنْ كُمْ لَتَنْتَظِرُونَ صَلَاةَ مَا يَنْتَظَرُهَا أَهْلُ دِينِ غَيْرِكُمْ، وَلَوْلَا أَنْ يَنْقَلَّ عَلَيَّ أُمَّتِي لَصَلَّيْتُ
بِهِمْ هَذِهِ السَّاعَةَ»، ثُمَّ أَمَرَ الْهُوْذَنَ فَأَقَامَ الصَّلَاةَ، وَصَلَّى.

سجل هذا الدرس في مسجد السنة

بقرية العهود _ الجوبة _

من بلاد مراد بهارب حفظها الله

ليلة الأربعاء 6 ذو القعدة 1442 هجرية